الاعتصار او التشنيح

١ تمهيد

(شانتاج) ***chantage*** كلمة فرنسية أعيت العلماء واصحاب الجرائد في ايجاد مقابل لها . وقد سأل بعضهم احد اكابر اللغة ان يرشده الى لفظ يؤدي هذا المعنى اوما يقرب منه ، وهل عرف السلف الصالح هذا العيب الفاضح ، في مجتمعهم في إبان زهوهم العمراني ، او قبله او بعده ، فلم يحر جواباً ، لا سلباً ولا ايجابا .

وقد طلب الينا احد الافاضل ان نبدي رأينا في هذا الصدد فكتبنا هذه السطور :

اولاً : على كل عربي متفرنج ان لا يقطع بقصور عجز اللغة او ضعفها ان لم يكن له وقوف على اسرارها او الفاظها ودقائق معانيها ومبانيها . فهذا من الظلم والاجحاف بالحقوق مما لا حاجة الى الاشارة اليه .

ثانياً : يحسن به ان يستفتي احد الادباء او يستشيره او يبحث هو بنفسه عما ينشده من امر ضالته .

ثالثاً : ان لم يفز بطائل فلينسب العجز اليه او الى من اراد ان يغترف من بحار افكارهم ولا ينسب شيئاً الى اللغة ، فاللغة كنز مدفون او كالمدفون فاذا كان لا يوجد من يدلك عليه فهذا لا ينفي وجوده .

و بعد هذا التمهيد الذي لا بد منه نتقدم الى تعيين معنى الكلمة الافرنجية لنجد لها مقابلاً في لغتنا الشابة التي لا يمكن ان تنالها الشيخوخة ولا يعتورها الفساد .

(الشانتاج) كلمة يراد منها : استحصال دراهم او نحوها من رجل بتهديده بافشاء سر يفضحه ، او نشر سيئة صدرت منه في الخفية تضره ضرراً بليغاً اذا عرفت او شهرت ، او ان تعتسر منه مالاً بتهديده بالتشهير او بان تشنع عليه حتى تفزعه او تقارب قتله ادباً او عملاً . وهذا الفعل كان معروفاً عند العرب في جاهليتهم و باديتهم وحاضرتهم . وله ألفاظ كثيرة نذكر منها ما يحضرنا .

٢ً التشنيح عند العرب

ان (الشانتاج) كان معروفاً عند العرب باسماء مختلفة منها : التشنيح . قال ابن سيده في المخصص (١٢ : ١٢٦) قال الفارسي : التشنيح : هو ان تشنع عليه حتى تفزعه او تقارب قتله . فهذا نص قديم على وجود التشنيح عند العرب ، اذ ذكره الفارسي بعبارة جلية حتى كأن الغربيين نقلوها عنه ، والفارسي من القرن الرابع للهجرة واوائل القرن الخامس .

والظاهر ان اصل لفظة شنح بالحاء شنع بالعين كما اشار اليه المجد الفيروزابادي والسيد مرتضى ، والعرب تفعل ذلك طلباً لاحداث معنى جديد . فقد قال ابن قتيبة في كتابه مشكلات القرآن : قد يفرقون بين المعنيين المتقارب بين بتغيير حرف في الكلمة حتى يكون تقارب ما بين اللفظين كتقارب ما بين المعنيين كقولهم لماء الملح الذي لا يشرب الا عند الضرورة « شروب » ولما كان دونه مما قد يتجوز به « شريب » الى آخر ما ذكر من الشواهد العديدة (راجع العرفان ٦ : ٢٩) .

ومما جاء عندهم بهذا المعنى الاعتصار ، قال في التاج الاعتصار ان تخرج من انسان مالاً بغرم او بغيره من الوجوه . قال : « فمنّ واستبق ولم يعتصر »

واشتقاق اللفظة مأخوذ من عصر ما كان ذا مائية كعصر الليمون او الزيت او نحوهما ، كأن الرجل المهدد يعصر المهدد وما يملكه . وهذه الكلمة اسلس من الاولى واقرب الى الفهم منها اليه . وعندنا ان الاحتفاظ بها يغني عن التمسك بغيرها ، وان كان اتخاذ المرادفات مما يستحسن ويحبذ .

ومما جاء عند العرب بهذا المعنى التزمير . قال السيد مرتضى : زمر بالحديث : اذاعه وافشاه . وفي الاساس : بثه وافشاه . ومن المجاز : زمّر فلان بفلان ، ونص الاساس : زمّر فلان فلاناً ، وما ذكره المصنف اثبت : اغراه به (التاج في زمر) وهذا الاشتقاق غريب ، اذ هو نفس اشتقاق الافرنجية (شانتاج) المشتقة من شانته اي غنىّ وزمّر ، بمعنى بث وافشى . وهذه اللفظة ايضاً رقيقة ارق من المتقدم ذكرهما ، الا انها قريبة من معنى آخر مشهور قد عرف به . ولا مانع من اتخاذها ايضاً من باب المرادفات .

ومما جرى في وادي هذا المعنى وسال مسيله قول الاقدمين من باب المجاز قطع اللسان وهو قديم من عهد الجاهلية ، قال في تاج العروس من المجاز : قطع لسانه قطعاً : اسكته باحسانه اليه . ومنه الحديث : اقطعوا عني لسانه . قاله لسائل ، اي ارضوه حتى يسكت . وقال ايضاً لبلال : اقطع لسانه ، اي العباس بن مرداس ، فكساه حلته . وقيل اعطاه اربعين درهماً ، وأمر علياً رضي الله عنه في الكذاب الحرمازي بمثل ذلك[1] . وقال الخطابي : يشبه ان يكون هذا ممن له حق في بيت المال ، كابن السبيل وغيره ، فتعرض له بالشعر فاعطاه بحقه او لحاجته لا لشعره اه .

ومن طالع تاريخ الخلفاء والوزراء واكابر الدولة الاموية والعباسية وغيرهما من دول الاسلام يرى ان الشعراء كثيراً ما يمدحون سيد القوم ، فيقول : اقطعوا لسانه بكذا من الدراهم ، فيجيزه امين المال بما يأمر به الممدوح .

وكان الشعراء في الجاهلية كما في العهد الاسلامي كثيراً ما يوهبون الاموال الطائلة خوفاً من لسانهم (وكان الناس يومئذ يخافون هجاء الشعراء ، كما يخاف اليوم معاصرونا ارباب الجرائد والصحف السيارة ، وكان الشعراء يعرفون ذلك حق المعرفة ولهذا كان اكثرهم يتعيشون من هذه المهنة المنحطة اي بتهديد الرجل بهجاء ان لم يجد على مادحه بالمال ، وبالمال الجم . والويل ثم الويل للبخيل اء للمقل ، فان الشاعر يحول مديحه هجاء اذا كان لم يترضه مادحه بنفحة تذكر . واشعار المستجدين بشعرهم اكثر من ان تحصى ، ولعل اكثرهم كانوا على هذا المسلك .

ومن المعتصرين ايضاً المغنون فانهم كثيراً ما كانوا يهددون الامراء والاغنياء بتشنيعهم ، إن لم يدفعوا اليهم كذا من الدراهم وكانوا يخافونهم كما كانوا يخافون الهجائين من الشعراء . وكان لهم في عهد العباسيين منزلة سامية وكذلك في الدول الاسلامية التي نشأت في العصور الوسطى . فكانت « تقطع السنتهم » كما كانت « تقطع السنة » الشعراء وقد ذكر ابن رشيق في كتابه العمدة فصولاً عديدة بين فيها ما ناله فالة الشعر من

---

(١) نظن ان في هذا الكلام عبارة مقحمة وهي قوله : وامر علياً ... الى قوله بمثل ذلك . فانها لا ترى في نهاية ابن الاثير التي نقل عنها . وهي لا معنى لها هنا ولهذا وجب التنبيه عليها ليستقيم الكلام في معناه الجاري .

علو الكعب والهدايا والثروة الطائلة الى ماضاهى هذه الامور ، بحيث تحكم ان الاعتصار كان قد شاع بين الحضر ، كما ذاع بين اهل المدر ، فراجع العمدة ترَ فيه مالا تراه في غيره ، فهو من اجل ما صنف في هذا المعنى فنكتفي بايراد هذه الاشارة عن ذكر الشواهد الجمة التي نحن في غنى عنها في هذا المجال الضيق .

٣ً الاعتصار في عهدنا هذا عند العرب

منذ ان اخذت الصحافة نصيباً من الانتشار عند الناطقين بالضاد ، بدأ نجم طالع الشعراء يخط عن كبده ، حتى لم يبق له شأن في البلاد المتمتعة بالحضارة العصرية .

لا اقول لم يبق له شأن من جهة تعشق الناس له وولعهم به ، كلا ، بل من جهة اتخاذه آلة للتسوُّل والاستجداء ، ولا سيما لاعتصار الناس ، فالذي قام مقام الشعر : الصحف السيارة ومقالاتها ومندرجاتها ، فقد غدت سماء المجتمع البشري فيها الغيم والصحو ، ومنها البرق والرعد ، بها تستمطر الاكف ، وعليها يعتمد في القطع والوصل ، فهي الناطقة و بدونها يكون الناس صمًا بكماً ، عمياً بهماً .

انتشرت الصحافة في العراق كما انتشرت في الشام او بلاد سورية وفي ديار مصر ، وقد كثرت الصحف في وادي الفراتين بعد اعلان الدستور ، فقد تنوعت هيئة ومادة وموضوعاً ولغة وصبغة ومناحي حتى اصبحت الفوضى من مميزات صحف هذا القطر المبارك . وما كادت الاعداد الاولى تصدر ، الا وعرف اصحابها «الاعتصار» فاخذوا يحلبون اشطر الشعب بما ينشرونه من تهديد الموظفين وسراة القوم وتجار الحاضرة بما يقلق راحتهم فكانوا يضطرون الى مصانعتهم او وصلهم او ملاطفتهم صوناً لشرفهم ودفعاً لخدعة اولئك الزعانف الذين قد نزعت الرحمة والشفقة من صدورهم .

ولم تخلص قائبة من قوب الا بهبوب عاصفة الحرب ، فحينئذ لعبت بتلك الوريقات و بمنشئيها حتى غدت هباءً منثوراً .

واملنا في الحكومة الحاضرة ان تسن قانوناً تعاقب به « المعتصرين » اذا ماعادوا الى نغمتهم باي ذريعة تذرعوا بها . فان مثل هؤلاء الاوغاد يضرون الالفة اشد الضرر ، بل يعيثون في طول البلاد وعرضها عيث الذئاب في الغنم .

ومن العجب ان نرى بين ظهرانينا وفي عهدنا هذا اناساً يتحلون قصائد الغير في مديح بعضهم فيغير فيها بعض الفاظ و يأتي في المجالس ليتلوها امام سيد تلاوة مغلوطة حتى ينفحه الممدوح بشيء من الدراهم ، وقد رأينا من ينشر تلك القصائد الممسوخة ليستوكف من يتوسم فيه الندى . فيسرع الكريم الخصال الى « قطع لسانه » لكي لا يتخذه آلة حية للهجاء او الافساد . فبئس العمل و بئس العملة !

٤ً الاعتصار عند الافرنج

الاعتصار شائع عند الافرنج شيوعه عند العرب ، لان «النصاب[١]» و«البوكة[٢]» و «الطرار[٣]» و«النشال[٤]» هم قوم داغلة[٥] معروفون في البلاد المتبجرة في الحضارة

(١) النصاب الذي ينصب نفسه لعمل لم ينصب له مثل ان يترسل وليس برسول واستعمله العامة بمعنى الخداع المحتال .

(٢) البوكة وزان بومة هو على ما جاء في تاج العروس : الظريف المحتال ذو الهيئة اه . وعندنا ان الكلمة معربة من اللاتينية بوكه buca ومعناه المحامي الذي يملأ فمه ريحاً ليخرج منه الفاظاً ضخمة لا فائدة فيها ، او بعبارة اخرى هو المتبجح المتنطع المتشدق المتمطق . ولم نجد البوكة بهذا المعنى الا في تاج العروس ، وقد اخذها عنه صاحب اقرب الموارد ، واما في سائر المعاجم كالقاموس ولسان العرب والعين والصحاح والمصباح واساس البلاغة ومعيار اللغة والمقاييس والمغرب ومحيط المحيط ومد القاموس والبابوس فلم نجدها . ونطالب الى قرائنا اذا وجدوها في غير الكتابين اللذين اشرنا اليهما ، ان يتفضلوا علينا بالاشارة الى محل ايرادها ولهم منا الشكر الجزيل .

(٣) الطرار هذه اللفظة معروفة في العراق وهي فصيحة يراد بها الذي يقطع الهابين (واليوم نقول : الذي يقطع الجيوب) او يشق كم الرجل و يسل مافيه وهو من الطر اي الشق والقطع وربما الاحسن ان يقال من الطر بمعنييه اي القطع او الشق والخلس . وهو المعروف عند الانكليز باسم (پيك پوكت) وكانت العرب تضع سابقاً دراهمها في الهابين او الاكمام ولم يكونوا يعرفون الجيوب بالصورة المتعارفة عندنا في هذا العهد .

كلهم معروفون في الاصقاع الآخذة في التمدن، لان الرذيلة من مميزات البشر، اللهم الا اذا تجردوا من انفسهم وهذا من خواص الاخلاق الرضية الكريمة ومن معالمها البينة الواضحة .

ولما شاع الاعتصار في ديار الافرنج وعمّ الضرر الناس وضع اولو الامر قانوناً يردعون فيه هؤلاء الناس المخطين و يكبحون من جماحهم . واول من سبق الغير في سن ما يرد كيدهم في نحرهم الفرنسيون . وقد انتقل اعتصار الصحافة للناس من الانكليز الى الفرنسيين على ما يزعمه بلزاك فانه قال : الاعتصار من ابتداع الصحافة الانكليزية وقد نقل حديثاً الى فرنسه ، الا ان بومارشه يقول في الفيغارو : ان الاعتصار داء قديم فهو اعتق من برّ واقدم من قطع الطرق فان عيسو (او العيص) اعتصر بصحفة من عدس اعتصره بها اخوه ليسلبه حق بكوريته .

وعلى كل حال ان ذوي الحل والربط في فرنسه لم يسنوا قانوناً الا في ١٣ ايار سنة ١٨٦٣ وقبل ذلك كان الناس يعتصرون كما تعتصر النارنجة او الليمونة بدون ان يتمكنوا من الدفاع عن انفسهم حق الدفاع . اللهم الا اذا كان المشنّح يتخذ ذرائع كاذبة ليحمل المشنَّح (الذي يصوب اليه رشق التشنيح) على ان يتوهم ان هناك اموراً ثقيلة تضره او ان يتوهم ان النصاب متمكن من ان يأتي أعمالاً تسلبه شرفه وعرضه .

اما بعد ذلك التاريخ فان المادة ٤٠٠ من قانون الجزاء في قطعته الثانية تعاقب بسجن سنة الى خمس سنوات و بغرامة ٥٠ فرنكاً الى ٣٠٠٠ فرنك «كل من يتخذ التهديد كتابة او مشافهة وسيلة يزعم بها انه يفشي خفايا او اموراً مكتومة فيختلس بذلك او يحاول ان يختلس مالاً حجراً او مالاً كاغداً او توقيعاً او تسلم مستندات ذكرت في القسم الاول من المادة المذكورة اي انه يستحصل مكتوباً او سنداً او حجة او ورقة مهما كانت تحتوي ان وجيبة او بقوم مقام وجيبة ان لنصيباً او قلعاً »

(٤) النشال : من يأخذ حرف الجردقة فيغمسه في رأس القدر و يأكله دون اصحابه . هذا هو الاصل ثم أطلق على المختلس من اللصوص (التاج) قلنا : وهو المعروف ايضاً باسم النشاف بفاء في الآخر ، والظاهر ان ذلك من قبيل الابدال عندهم كالازف والازل للضيق ، والله اعلم .

(٥) الداغلة القوم الذين يريدون خيانة الانسان او عيبه (المخصص ٣ : ٧٦)

فيتم اسم الاعتصار اذاً في ثلاثة امور وهي :

١ً — تهديد خطي او شفاهي لافشاء امور تشنع الرجل او لنسبة امور فاضحة تتعلق بالمهدد .

٢ً — نية المهدِّد الفاعل لهذه المقابح في تحقيق ما ينويه من الحصول على مبلغ يقطع به لسانه عما يريد ان يتفوه به من الشر .

٣ً — تأكد المشنع بان ما يعمله هو مخالف للحق .

و يجب ان يلاحظ هنا ان المادة ٤٠٠ (القطعة ٢) تبطل من ان يعمل بهـا ، لما لا يهدد العامل الا لينال تعويضاً عن اهانة اهين بها او ليسترجع بها ضرراً أُصيب به .

هذا جل ما يقال في هذا المعنى و من اراد التوسع فعليه بكتب الحقوق او بالمعاجم المطولة المرصودة لهذه الغاية ، و بهذا القدر كفاية .

ملاحظتان في الختام

ان اصحاب المعاجم العربية الاعجمية لم يصرحوا بلفظ يقابل الاعتصار كما ان اصحاب المعاجم الافرنجية العربية او الافرنجية التركية او الافرنجية الفارسية لم يذكروا اللفظة (شانتاج) مقابلاً فشرحوها بعدة الفاظ فهذا يدلك على ما في تلك المعاجم والدواوين من النقص البين .

الثانية ان لفظة (شانتاج) المشتقة من فعل (شنته) مرتاب في اصل معناها ، واكبر لغويهم لم يتمكنوا من ذكر معنى يبل الريق او يشفي من علة ، فلا يمكننا ان نقول ان فعلهم (شنته) مأخوذ من (شنخ) ، سقطت منه الخاء لعدم وجودها عندهم واقحموا التاء توصلاً للفظ كما يقحمونها في مثل (يايل) بمعنى هل يوجد ، فيقولون فيها (ياتيل) . هذا خاطر نبديه هنا مرّ بخلدنا ونحن لا نقطع به قطعاً باتاً .

الاب انستاس
ماري الكرملي